ايام الافطار فيؤخذ له وفيه نظر اذ لا معنى لتعليل امر
الشاهد بصوم الشهر باكمال عدة ايام الشهر على انه
لا ريتاب في ان الاهر بمراعاة المدة في قوله ولتكملوا علة
الاهر بمراعاة العدة اشارة الى المذكور قبله وهو امر المرضى
له بمراعاة عدة ما افطر فيه وعنه اي ومن المعنوي
الجمع وهو ان يجمع بين متعدد في حكم وذلك المتعدد
قد يكون اثنين كقوله تعالى المال والبنون زينة الحياة
الدنيا وقد يكون اكثر نحو قول ابي العتاهية علمت
يا مجاشع في عيشة ان الشباب والفراغ والجدة
اي الاستغناء يقال وجد في المال وجدا او وجدا
ووجدا وجدة اي استغنى مفسدة للمرء اي عنده هي
التي مآيته عواقبه الى الفساد وعنه اي من المعنوي
التفريق وهو ايقاع تباين بين امرين من نوع في
المدح او غيره كقوله اي قول الوطواط
ما نوال الغمام وقت ربيع كنوال الامير يوم سخاء
فنوال الامير بدرة عين وهي عشرة الاف درهم ونوال
الغمام قطرة ماء وعنه اي ومن المعنوي التقسيم وهو
ذكر متعدد ثم اضافة ما لكل اليه على التعيين و
بهذا القيد يخرج عنه اللف والنشر وقد اهمله الكاكي
فيكون التقسيم عنده اعم من اللف والنشر ولقايل ان
يقول ان ذكر الاضافة معلوم من هذا القيد اذ ليس
في اللف والنشر اضافة ما لكل اليه بل يذكر فيه ما لكل
حتى يضيفه السامع اليه ويرده عليه فليتامل فانه

دقيق

دقيق كقوله اي قول المتلمس المتمثل ولا يتيم على
ضيم اي ظلم يراد به الصغير راجع الى المستثنى منه
المقدر العام اي لا يتيم احد على ظلم يراد ذلك الظلم
بذلك الاحد الا الارذلان هذا استثناء مفرغ وقد
اسند اليه الفعل اعني لا يتيم في الظاهر وان كان في
الحقيقة مسندا الى العام المحذوف غير الى العير
الكي الحمار الوحشي والاهلي وهو المناسب ها هنا
والوتد هذا اي غير الى على الخسف اي الذل مربوط
برمته هي قطعة حبل يشد في اليد وذا اي الوتد يشج
اي يدق ويشق راسه فلا يرثى اي لا يرق ولا يرحم
له احد ذكر العير والوتد ثم اضاف الى الاول الربط
مع الخسف والى الثاني الشج على التعيين فان قلت
هذا وذا متساويان في الاشارة الى القريب فكل
منهما يحتمل ان يكون اشارة الى العير والى الوتد فلا
يتحقق التعيين وح يكون البيت من قبيل اللف والنشر
قلت لا نسلم التساوي بل في حرف التنبيه
اعني الى ان القرب فيه اقل وانه يفتقر الى تنبيه فاما كون
الاشارة الى غير الى ولو سلم فسواء جعلت هذه الاشارة
الى عير الى وذا الى الوتد او بالعكس يحصل التعيين
غاية ما في الباب ان التعيين محتمل ومثل هذا ليس
في اللف والنشر فليتامل وعنه اي ومن المعنوي
الجمع مع التفريق وهو ان يدخل شيئان في معنى
ويفرق بين جهتي الادخال كقوله اي قول الوطواط

Copyright King Saud University